

Distr.: Limited
27 June 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة الرابعة والخمسون
٢٧-٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤
البند ٧ من جدول الأعمال
اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين

مشروع التقرير

المقرر: السيد هيروشي أونوما (اليابان)

إضافة

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧

(البند ٣ (ب))

البرنامج ٣

نزع السلاح

١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستها التاسعة المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، في البرنامج ٣، نزع السلاح، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/69/6 (Prog. 3)).

٢ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج ورد على الاستفسارات التي أثيرت أثناء نظر اللجنة في البرنامج.



المناقشة

- ٣ - أعربت الوفود عن تقديرها وتأييدها المستمر للبرنامج ولعمل مكتب شؤون نزع السلاح.
- ٤ - وطلب توضيح بشأن ما آلت إليه التغييرات التي عرضت على اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين. وأشار إلى أنه قد عرضت تغييرات في البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٥، بما في ذلك تغييرات في الهيكل التنظيمي، لم تقدم اللجنة توصية بشأنها إلى الجمعية العامة.
- ٥ - ولاحظت الوفود أن عدة قرارات ومقررات للجمعية العامة حذفت من قائمة الولايات التشريعية. وأشار إلى أن هذه القرارات ما برحت ذات أهمية حيوية للبرنامج في تنفيذ أنشطته. وفي ذلك الصدد، طلب تفسير بخصوص التغييرات التي أدخلت على طريقة عرض الوثائق ذات الصلة. وطلبت الوفود أيضا من الأمانة العامة أن تقدم معلومات عن ولايات محددة ذات صلة بفرادى الإنجازات المتوقعة.
- ٦ - وأعرب عن رأي مفاده أنه لم ترد أي إشارة في الفقرة ٣-٣ إلى تدابير عملية لترع السلاح بخصوص فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. ونتيجة لذلك، طلب توضيح بخصوص مفهوم التدابير العملية لترع السلاح، الذي أُدرج في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/67/6/Rev.1).
- ٧ - وأعرب أيضا عن رأي مفاده أنه، في إطار الفقرة ٣-٤، ركز مكتب الشؤون القانونية تركيزاً أقل على البلدان النامية في محاولة تعزيز الخبرة في مجال نزع السلاح في الدول الأعضاء، مقارنة ببرنامج فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.
- ٨ - وطلب توضيح بخصوص رأي الأمانة العامة في طبيعة الدعم والمساعدة اللذين يجب تقديمهما للجمعية العامة، على النحو الوارد في الفقرة ٣-٥.
- ٩ - وطلب توضيح أيضا بشأن المسائل المتعلقة بالأمن، على النحو المبين في الفقرة ٣-٦.
- ١٠ - وطلب توضيح بشأن متابعة نزع السلاح النووي واتجاهاته في المستقبل، على النحو الوارد في الفقرة ٣-٩ (ج) في إطار البرنامج الفرعي ٢. وأشارت الوفود إلى وجود حاجة إلى تناول التحليلات والاتجاهات الحالية في مجال الانتشار ومتابعة مؤتمر نزع السلاح، التي نوقشت أثناء الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة. وأعربت الوفود عن القلق أيضا بخصوص عدم التركيز على تدابير نزع السلاح وحذف استراتيجية كانت ترد في الفقرة ٣-٩ (هـ) من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وطلب

توضيح أيضا بشأن الولاية المحددة لرصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمستقبلية وخطوة الأمانة العامة لبناء توافق آراء في إطار البرنامج الفرعي ٢.

١١ - وتساءلت وفود عن الأساس المنطقي للقيام، في إطار البرنامج الفرعي ٣، الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لتزع السلاح)، بإدراج النتيجة المتوقعة (أ)، التيسير الفعال لقيام الدول الأطراف بتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، وذلك بالنظر إلى أن المعاهدة لم تدخل بعد حيز النفاذ. وطلب توضيح بخصوص التحديات المتوقع نشوؤها في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ والكيفية التي عوملت بها معاهدات رئيسية أخرى في ذلك الصدد.

١٢ - وأثيرت تساؤلات أيضا بشأن الولايات التي تدعم أهداف البرنامج، بما في ذلك الاستراتيجيات المختلفة التي يجب تنفيذها في إطار تحقيق تلك الأهداف. وطلب توضيح أيضا بخصوص دور الأمانة العامة في تحقيق ولايات المنظمة.

١٣ - وأعرب عن رأي مفاده أن الإشارة، في إطار البرنامج الفرعي ٢، أسلحة الدمار الشامل، إلى وسائل إيصالها تتعلق حصرياً بالوسائل المصممة تحديداً لإيصال أسلحة الدمار الشامل.

الاستنتاجات والتوصيات

١٤ - أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على السرد البرنامجي للبرنامج ٣، نزع السلاح، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، رهنأ بالتعديلات التالية:

التوجه العام

الفقرة ٣-٣

يستعاض عن الفقرة بالنص التالي:

”٣-٣ ودخل الأمانة العامة، يضطلع مكتب شؤون نزع السلاح بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج. وتمحور استراتيجية المكتب لتحقيق أهداف البرنامج حول خمسة برامج فرعية وتقوم على أساس دوره ومسؤوليته في ما يتصل بتيسير اتخاذ تدابير نزع السلاح وعدم انتشاره من جميع جوانبه وعلى جميع الصعد، ولا سيما أسلحة الدمار الشامل، والتشجيع على ذلك، حسب الاقتضاء. وسيواصل المكتب مساعدة الدول الأعضاء في تعزيز وتدعيم وتوطيد المبادئ والقواعد التي يجري التفاوض بشأنها على المستوى المتعدد الأطراف في

كل الميادين المتعلقة بترع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه. وسيدعم جهود الدول الأعضاء في مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه من أجل تعزيز السلام والأمن الدوليين والإسهام في الجهود العالمية المبذولة لمكافحة الإرهاب. وسيعزز المكتب قدرته على إجراء تحقيقات أكثر تعمقاً، ومتابعة التطورات في تلك المجالات، وتزويد الدول الأعضاء بناءً على طلبها بمشورة عملية وفي وقتها.

الفقرة ٣-٥

يستعاض عن الفقرة بالنص التالي:

”٣-٥ وسيسعى المكتب إلى تحقيق أهداف البرنامج عن طريق تيسير عملية التداول والتفاوض المتعددة الأطراف. وسيشمل ذلك تقديم دعم تنظيمي فني إلى اللجنة الأولى، وهيئة نزع السلاح، وغيرهما من الهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة، ومؤتمر نزع السلاح وهيئاته الفرعية، والمؤتمرات الاستعراضية وغيرها من اجتماعات الأطراف في الاتفاقات المتعددة الأطراف لترع السلاح، بناءً على طلب الدول الأطراف في تلك الصكوك والهيئات وكذلك أفرقة الخبراء التي يصدر لها تكليف من الجمعية العامة“.

الفقرة ٣-٦

يستعاض عن الجملة الأولى بالنص التالي:

”وسيواصل المكتب دوره كمصدر يزود الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية بالمعلومات المحايدة والوقائية بشأن نزع السلاح ومسائل الأمن ذات الصلة، وسيوسع نطاق برامجه التواصلية التثقيفية“.

البرنامج الفرعي ١

المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح

يعدّل عنوان البرنامج الفرعي ليصبح كما يلي: ”المفاوضات والمداولات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح والحد من الأسلحة“.

الإيجازات المتوقعة من الأمانة العامة

في الإيجاز المتوقع (ب) تدرج بعد كلمة "اعتمدها" عبارة "الجمعية العامة وتلك التي اعتمدها".

مؤشرات الإيجاز

يستعاض عن مؤشر الإيجاز (ب) ' ١ ' بالنص التالي:

"١" زيادة التقارير المقدمة من الدول الأطراف عما تتخذه من خطوات كي تنفذ الالتزامات المنبثقة من المعاهدات، وكذلك المقررات والتوصيات وبرامج العمل التي اعتمدها الجمعية العامة".

يستعاض عن مؤشر الإيجاز (ب) ' ٣ ' بالنص التالي:

"٣" عدد زيارات ومرات تصفح الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح ومكتب الأمم المتحدة في جنيف".

الاستراتيجية

الفقرة ٣-٨

يستعاض عن الفقرة الفرعية (ج) بالنص التالي:

"(ج) دعم تنفيذ المقررات والتوصيات وبرامج العمل التي تعتمدها الجمعية العامة وكذلك تلك التي تعتمدها مؤتمرات واجتماعات الدول الأطراف في مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف لترع السلاح وعدم الانتشار والحد من الأسلحة".

يستعاض عن الفقرة (و) بالنص التالي:

"(و) مساعدة الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، بناء على طلبها، في بناء القدرات وعقد مؤتمرات وحلقات دراسية وحلقات عمل بشأن نزع السلاح عن طريق تقديم الدعم الفني على أساس غير تمييزي".

البرنامج الفرعي ٢
أسلحة الدمار الشامل

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

يستعاض عن الإنجاز المتوقع (أ) بالنص التالي:

”(أ) التيسير الفعال والمعزز لعملية المفاوضات والمداولات وبناء توافق آراء بشأن الإزالة التامة لجميع أسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية، وبشأن نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه، ونظم الإيصال والفضاء الخارجي، وعالمية الصكوك الدولية التي تتناول أسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية، التي تقوم بها الدول الأعضاء والدول الأطراف، بناء على طلبها“.

يستعاض عن الإنجاز المتوقع (ب) بالنص التالي:

”(ب) تعزيز حجم المعرفة ودرجة الفهم والتعاون في ما بين الأطراف المتعددة في إطار الولايات الحالية، وكذلك تعزيز القدرة على دعم بحث الاستخدام المحتمل للأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) أو السمية وفقاً لولايتها، المحددة في قرار الجمعية العامة ٣٧/٤٢ جيم، والتصدي للتحديات المتعلقة باقتناء واستعمال جهات من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل“.

مؤشرات الإنجاز

يستعاض عن مؤشر الإنجاز (أ) '٢' بالنص التالي:

”(٢) زيادة عدد الطلبات المقدمة التماساً لخبرات تدعم المفاوضات والمداولات وبناء توافق آراء في مجال نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وتدعم جهود التنفيذ“.

الاستراتيجية

الفقرة ٣-٩

يستعاض عن الفقرة (أ) بالنص التالي:

”(أ) دعم الدول الأعضاء في ما تجرّبه من مفاوضات ومداولات وبناء توافق آراء في مجال نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، لا سيما

الأسلحة النووية ووسائل إيصالها، فضلاً عن مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في ما تبذله من جهود لتحقيق التنفيذ التام والعالمية للاتفاقات المتعددة الأطراف ومنع الجماعات الإرهابية من حيازة أسلحة الدمار الشامل“.

في الفقرة (ب)، بعد كلمة ”للترتيبات“ تدرج عبارة ”والاتفاقات“.

يستعاض عن الفقرة الفرعية (ج) بالنص التالي:

” (ج) رصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمستقبلية في مجال أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية، بهدف اكتساب قدرة محسنة على تزويد الدول الأعضاء بمعلومات وتحليلات جيدة التوقيت ودقيقة“؛

البرنامج الفرعي ٣

الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لترع السلاح)

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

يحذف الإنجاز المتوقع (أ) ويعاد ترقيم الإنجازات المتوقعة التالية

وفقاً لذلك.

مؤشرات الإنجاز

يحذف مؤشر الإنجاز (أ) ويعاد ترقيم مؤشرات الإنجاز التالية وفقاً لذلك.

الاستراتيجية

الفقرة ٣ - ١٠

تحذف الفقرة الفرعية (أ) ويعاد ترقيم الفقرات الفرعية التالية وفقاً لذلك.

في الفقرة الفرعية (ب)، الفقرة الفرعية (ج) سابقاً، تحذف عبارة ”ونشر

المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة“.

البرنامج الفرعي ٤

الإعلام والاتصال

هدف المنظمة

قبل كلمة ”فهم“، تضاف عبارة ”وعمي و“.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

يستعاض عن الإنجاز المتوقع (أ) بالنص التالي:

”توفير المعلومات والمواد التثقيفية الوقائية والموضوعية التي ينتجها مكتب شؤون نزع السلاح في الوقت المناسب وزيادة استخدامها وتحسين سبل الإطلاع عليها“.

الاستراتيجية

الفقرة ٣-١١

في الفقرة الفرعية (ب)، تدرج بعد عبارة ”لأساليب عملة“ عبارة ”تضمن التوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي العادل في تكوينه“.

يستعاض عن الفقرة الفرعية (و) بالنص التالي:

”(و) تيسير مشاركة المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، في المؤتمرات والاجتماعات المتعلقة بنزع السلاح، بما في ذلك الإطلاع على الوثائق، وتنظيم العروض الشفوية، وعقد المناسبات الخاصة، وإقامة المعارض، وفقاً للأنظمة الداخلية المعمول بها“.